



قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج
رقم 05.. بتاريخ 11... 2025.....
بشأن الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير نظم المعلومات
بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج

إن وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج،
طبقا لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و92 منه؛

بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49
و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17
يوليو 2012)؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام
المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم
التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.957 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1446 (21 نوفمبر 2024) بتحديد
اختصاصات وتنظيم الوزارة المكلفة بالشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعية
مديري الإدارة المركزية؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم
3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد
المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 السالف الذكر؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعلن وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج عن فتح باب الترشيح
لشغل منصب مدير نظم المعلومات.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحات والمترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

1. أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
2. أن يكون حاصلًا على دبلوم مهندس دولة أو شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو شهادة معادلة، ومتوفرًا على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات في المجالات ذات الصلة بمهام المنصب المراد شغله، بالوزارة أو بالإدارات أو المؤسسات أو المقاولات العمومية المغربية؛
3. أن يكون مرتبًا على الأقل في السلم (11) من أسلاك الوظيفة العمومية، أو بدرجة مماثلة بالإدارات أو المؤسسات أو المقاولات العمومية المغربية، وأن يكون قد تدرج في مناصب مسؤولة لا تقل عن منصب رئيس قسم أو تقلد مهام قنصل عام أو قائم بالأعمال أو نائب سفير بإحدى تمثليات المملكة المغربية بالخارج؛
4. أن تتوفر على كفاءات ومؤهلات عالية في مجال اختصاصات المنصب المراد شغله.

المادة الثالثة:

تحدد مواصفات المنصب المراد شغله طبقًا للمرسوم رقم 2.24.957 المنظم لاختصاصات الوزارة المشار إليه أعلاه:

- إعداد الأهداف العامة للوزارة فيما يخص مجال نظم المعلومات؛
- إنجاز وتنفيذ المخطط المتعلق بنظم المعلومات بما يتوافق مع الأهداف الاستراتيجية للوزارة؛
- التنسيق مع شركاء الوزارة من أجل تنزيل التوجيهات الحكومية في مجال نظم المعلومات؛
- إدارة البنية التحتية للنظم والشبكات المعلوماتية وشبكات الاتصال التابعة للوزارة؛
- الحرص على ضمان الأمن المعلوماتي للوزارة والاستعمال الجيد للموارد المعلوماتية؛
- تنسيق وتنفيذ التوصيات المتعلقة بالأمن السيبراني وأمن نظم المعلومات؛
- تقديم الدعم والمساعدة التقنية لفائدة موظفي الوزارة؛
- إعداد وتنفيذ الدراسات المتعلقة بنظم المعلومات وبالمعلوماتية وشبكات الاتصال والمكتبيات والرسائل الإلكترونية ومواكبة المستجدات التقنية فيما يخص نظم المعلومات والاتصال؛
- توقع الحاجيات المادية واللوجستية للوزارة المتعلقة بنظم المعلومات وبالوسائل الإلكترونية المعلوماتية ووسائل الاتصال؛
- السهر على جودة الخدمات المعلوماتية للوزارة؛
- التنسيق مع مختلف مصالح الوزارة من أجل دمج واستعمال التكنولوجيات الحديثة.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح وفق المطبوع الذي يمكن سحبه من الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج www.diplomatie.ma؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) تحمل صورته (ها) الفوتوغرافية، وفق المطبوع النموذجي الموحد الملحق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، والذي يمكن سحبه من الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير ورفع من أداء الوحدة الإدارية المعنية؛
- الوثائق المثبتة لتوفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه، بما في ذلك القرارات المعادلة للشهادات الأجنبية، والوثائق التي تثبت التجربة والكفاءات والمؤهلات المطلوبة لشغل هذا المنصب.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في خمسة (5) نظائر بمديرية الرأسمال البشري لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، خلال أوقات العمل الرسمي المعمول بها بالإدارات العمومية، مقابل وصل إيداع، وذلك في أجل أقصاه **25 نونبر 2025**، ولن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة.

المادة السادسة:

تحدث بمقرر لوزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج لجنة لدراسة الترشيحات، وذلك طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على موقع رئاسة الحكومة www.cg.gov.ma والبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة www.diplomatie.ma.

حرر بالرباط، في **11 نونبر 2025**

نصرت بونصبة
وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي
والمغاربة المقيمين بالخارج